

إحكام الأحكام

الحديث 106 : وقام في الركعتين الأوليين الخ .

106 - الحديث الثاني : عن عبد ا [بن بحنة - وكان من أصحاب النبي A :] أن النبي A

صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة

وانتظر الناس تسليمه : كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم [